

الحرب القضائية جنباً إلى جنب مع الحرب العسكرية بين روسيا وأوكرانيا
دعاوى تحكيم بمليارات الدولارات صدرت بنزاعات سابقة بين الدولتين

تحقيق المحامي أحمد وليد منصور

طلبت أوكرانيا قراراً عاجلاً من محكمة العدل الدولية يأمر روسيا بوقف جميع الأعمال العسكرية بعد اجتياحها الأسبوع الماضي ، بحجة أن الكرملين ينتهك معاهدة منذ عقود لمكافحة الإبادة الجماعية.
بدأت أوكرانيا الدعوى رسمياً يوم السبت ٢٦ شباط ٢٠٢٢ ، متهمة روسيا باستخدام اتهامات كاذبة بارتكاب إبادة جماعية في منطقتي لوهانسك ودونيتسك لتبرير غزوها للبلاد في ٢٤ شباط.
وقالت كييف إنها "تنفي بشكل قاطع وقوع أي إبادة جماعية، وطلبت من محكمة العدل الدولية أن تجد أن أفعال روسيا غير قانونية".

قال الرئيس الأوكراني زيلينسكي يوم الأحد على تويتر: "يجب تحميل روسيا مسؤولية التلاعب بفكرة الإبادة الجماعية لتبرير العدوان". وأضاف "نطلب قراراً عاجلاً يأمر روسيا بوقف النشاط العسكري الآن ونتوقع بدء المحاكمات الأسبوع المقبل".

تدعي كييف أن تصرفات روسيا تنتهك اتفاقية عام ١٩٤٨ بشأن منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، والمعروفة أيضاً باسم (اتفاقية الإبادة الجماعية). وتؤكد أن روسيا ليس لديها مبرر قانوني لأفعالها.
تأتي القضية في الوقت الذي تواجه فيه روسيا إدانة من المجتمع الدولي لأفعالها، على الرغم من أنه من غير الواضح ما إذا كان أي حكم محتمل من محكمة العدل الدولية سيكون له تأثير ملموس على الصراع.

في عام ٢٠١٦ ، انحازت محكمة دولية إلى جانب الفلبين في نزاع إقليمي مع الصين حول الحقوق البحرية في بحر الصين الجنوبي. لكن بكين رفضت الامتثال للحكم. في شهر كانون الأول، أصدرت وزارة الخارجية الأمريكية دراسة وصفت مطالبات الصين ببحر الصين الجنوبي بأنها "غير متوافقة بشكل واضح" مع القانون الدولي.

ومع ذلك، ليست هذه هي المرة الأولى التي تحتج فيها أوكرانيا بالقانون الدولي ضد الكرملين. بعد ضم موسكو لشبه جزيرة القرم عام ٢٠١٤ ، أطلقت كييف والعديد من المستثمرين الأوكرانيين سلسلة من الإجراءات المطالبة بتعويض عن الموارد التي تم الاستيلاء عليها دون تعويض.

حكمت المحكمة ضد روسيا في عدد من الحالات. في أوائل عام ٢٠٢٠ ، رفضت محكمة تم تشكيلها بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار العديد من اعتراضات الولاية القضائية الروسية على مزاعم أوكرانيا بأن موسكو سرقت مواردها من الطاقة والثروة السمكية في المياه المحيطة بشبه جزيرة القرم.

في عام ٢٠١٩ ، رفضت محكمة التحكيم الدائمة طلب روسيا بإعادة النظر في قرارها القاضي بمصادرة استثماراتها بشكل غير قانوني في شبه جزيرة القرم من قبل أكبر بنك تجاري في أوكرانيا بعد الاستحواذ. ((كلا الإجراءين لا يزالان معلقين)).

كما أمرت محكمة منفصلة في محكمة التحكيم الدائمة في نفس العام روسيا بدفع ٤٤,٤ مليون دولار لأكبر شركة نفط في أوكرانيا لاستيلائها بالقوة على مكاتها ومحطات الوقود في شبه جزيرة القرم بعد فترة وجيزة من الضم. في عام ٢٠١٨، في غضون ذلك، منحت محكمة التحكيم الدائمة بالإجماع حوالي ١٥٩ مليون دولار لمجموعة من شركات الاستثمار العقاري التي تمتلك عقارات في شبه جزيرة القرم صادرتها روسيا. لم تشارك روسيا في هذا الإجراء لأنها رفضت الاعتراف باختصاص المحكمة.

تضمنت الممتلكات محل الخلاف العديد من المنتجات الراقية على ساحل البحر الأسود ، فضلاً عن الفنادق والممتلكات الصناعية والمكاتب ، والتي تم تأميمها جميعاً بشكل غير صحيح دون تعويض بموجب مرسوم من الحكومة الجديدة التي تم تنصيبها في شبه جزيرة القرم بعد فترة وجيزة من دخول القوات الروسية إلى منطقة القرم. يمثل أوكرانيا أمام محكمة العدل الدولية مارني تشيك، وجوناثان جيمبليت، وديفيد زيونتس، وكلفيس تريفينو، وفلاد شكيليفيتش، وجيل وارنوك، وبول ستراش من كوفينجتون أند بوللينج إل إل بي، جنباً إلى جنب مع الأستاذين هارولد هونججو كوه من كلية الحقوق بجامعة بيل وجان مارك توفينين. جامعة باريس نانثير. ويمثلها داخليا أنطون كورينيفيتش ، الممثل الدائم لرئيس أوكرانيا في جمهورية القرم ذات الحكم الذاتي، وأوكسانا زولوتاريوفا ، مديرة إدارة القانون الدولي في وزارة الخارجية الأوكرانية. بينما لم تتمثل روسيا إلى الآن بشكل قانوني أمام محكمة التحكيم الدولية.

مرفق الاستدعاء الذي تقدمت به أوكرانيا لمحكمة العدل الدولية. وطلب بيان لاتخاذ تدابير مؤقتة بحق روسيا، والبيان الصحفي لمحكمة العدل الدولية بهذا الخصوص.